ان نتف كذلك لانه لا يظهر الفرق وقال النووي والمختار
ان يقص الشارب حتى تبدو الشفة ولا يحفيه من اصله
ومعنى قوله عليه السلام احفوا الشارب احفوا ما طال
على الشفتين وغسل البراجم وهي عقد الاصابع ومفاصلها
وهي بفتح الباء جمع برجمة بضم الباء والجيم سنة ليست مختصة
بالوضوء ويلحق بها ما يجتمع من الوسخ في معاطف الاذن
وقعر الصماخ وما يجتمع في داخل الانف وكذا جميع الوسخ
على البدن لم اجد هذه الرواية اي التي رواها صاحب المصابيح
في كتابه في الصحيحين ولا في كتاب الحميدي اي الذي هو الجمع بينهما
ولكن ذكرها اي هذه الرواية صاحب الجامع اي للاصول وهو
ابن الاثير وكذا اي ذكرها الخطابي في معالم السنن الذي
شرح به سنن ابي داود عن ابي داود متعلق بذكرها المذكور
برواية عمار بن ياسر اي لا برواية عائشة قال السيد
كانه اعتراض على محيي السنة حيث ذكرها في الصحاح مع انها
ليست في الصحيحين ولا في احدهما وهو مخالف لما وعد في اول
كتاب والجواب ان ذلك في مقاصد الباب والاصول دون
ما ذكر من اختلاف الفاظ الحديث ونحوها مما يشمل الفائدة
تامل انتهى الفصل الثاني عن عائشة قالت قال
رسول الله عليه السلام السواك مطهرة للفم بتخفيف
الميم مرضاة للرب بفتح الميم فيهما وقيل بكسرها قال المظهر
المطهرة مصدر ميمي يحتمل ان يكون بمعنى اسم الفاعل اي
مطهر الفم وكذا المرضاة اي محصل لرضى الله تعالى ويجوز ان يكون
بمعنى المفعول اي مرضي للرب قال الطيبي قال ابن الملك ويجوز
ان يكونا باقيين على مصدريتهما اي سبب الطهارة والرضى
او للمبالغة كرجل عدل وقيل هما للكثرة كالماسدة والمأذبة
ذكره الابهري اي منطنة للطهارة والرضى حاملة عليهما وباعثة
لهما كما في حديث الولد مبخلة مجبنة ولعل ورود الاقتصار على
الخصلتين مع ان فوايد اخر لانهما افضلها او لكونهما شاملتين
غيرها فانها منحصرة في تحصيل الطهارة الظاهرة والباطنة

والباطنة والحسية والمعنوية في الدنيا وفي تكميل رضى
الرب الذي هو المقصود الاعلى في العقبى رواه الشافعي
واحمد والدارمي والنسائي باسناد حسن وروى البخاري
اي ذلك الحديث عنها في صحيحه بلا اسناد اي تعليقا
بصيغة جزم والمعلقات المجزومة صحيحة قاله ميرك وعن
ابي ايوب قال قال رسول الله عليه السلام اربع اي خصال
عظيمة المقدار جليلة الاعتبار من سنن المرسلين اي
فعلا وقولا يعني التي فعلوها وحثوا عليها وفيه تغليب
لان بعضهم كعيسى ما ظهر منه الفعل في بعض الخصال وهو
النكاح الحياء قال ابن حجر بدأ به فان الحياء خير كله على ما
ورد وقد ثبت ان نبينا عليه السلام كان اشد حياء من
البكر في خدرها انتهى وقد رد التوربشتي ما رواه هذا
المعنى كما سيأتي وفي نسخة الحناء قال ابن حجر وروي
الحناء بالنون وهو وان وقع في صحيح الترمذي تصحيف كما
بينته في شن الغارة على من اظهر معرة تقوله في الحناء
وعواره فان جماعة يمنيين زعموا حل الحناء للرجال وضعفوا
فيه وقلدهم على بقية علماء المذهب وخضب اللحية سنة
لم نعرف لغير نبينا فلا يصح حمل تلك الرواية المصحفة
عليه انتهى وفيه ابحاث لا تخفى وروي الختان قال الابهري
يحتمل ان النون سقط منه في بعض نسخ اهل الرواية فروي
على رسم الخط قال الطيبي اختصر المظهر كلام التوربشتي
وقال الحياء ثلث روايات بالحاء المهملة والياء التحتية يعني
به ما يقتضي الحياء من الدين كستر العورة والتنزه عما يأباه
المروة ويذمه الشرع من الفواحش وغيرها لا الحياء
الجبلي نفسه فانه مشترك بين الناس وانه خلق غريزي لا يدخل
في جملة السنن وثانيها الختان بخاء معجمة وتاء فوقها
نقطتان وهي من سنة الانبياء كما سبق من لدن ابراهيم
عليه السلام الى زمن نبينا عليه السلام وروي ان ادم وشيثا
ونوحا وهودا وصالحا ولوطا وشعيبا ويوسف وموسى و

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)